

# بسم الله الرحمن الرحيم



مؤسسة عبدالله السليمان الخيرية ABDULLAH AL-SULAIMAN Foundation

لائحة الصلاحيات الوظيفية



## المحتويات

٣	مقدمة عامة
£	الفصل الأول – السياسات العامة
•	تعريف المصطلحات
٦	سربان العمل باللائحة وصلاحية تعديلها
v	مسؤولية ممارسة الصلاحيات
v	الحدود العامة لممارسة الصلاحيات
Λ	
Λ	
٩	الفصل الثاني – جداول الصلاحيات
<b>1.</b>	أولاً: التنظيم وشئون العاملين
11	ثانياً: الاتصالات والمكاتبات والإتفاقيات
17	
14	



#### مقدمة عامة

المادة: (١)

إن الصلاحيات بشكل عام هي الحق الذي يمنح لشخص ما والذي يتمكن بموجبه من إلزام تابعيه بأداء واجباتهم ، أي هي القوة الإدارية والتنفيذية التي تمنح لشخص ما حتى يكون قادراً على القيام بعمل أوكل إليه.

إن اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب يعتبر من أهم العوامل التي تساعد على النجاح والتقدم وتطوير الأعمال، حيث يعتمد نجاح هذا القرار وفاعليته على مدى السرعة والدقة المطلوبة لإصداره مع مراعاة الوقت اللازم والمكان المناسب لذلك ، وهذا يستدعي إعطاء صلاحيات محددة للمسئولين لكي يتمكنوا من تنفيذ مهامهم في حدود الصلاحيات المخولة لهم بهدف تحقيق ما يلى :

- التوازن الدائم بين الصلاحيات والمسئوليات وبالتالي تحقيق انتظام واستقرار العمل .
- القضاء على ظاهرة تراكم الأعمال التي لا يتخذ فيها قرار وذلك بسبب عدم الوضوح أو عدم تفويض الصلاحيات اللازمة في الوقت المناسب.
  - ٢. تلافي التأخير في اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب .
  - ٤. تلافي الأخطاء التي يمكن أن تحدث من قبل المسئولين بسبب عدم الوضوح في الصلاحيات.

ومن البديهي أن التنظيم لا يحقق أهدافه بدون وجود من يتحمل المسئولية عن أداء المهام المحددة، ومن هنا نجد أن المسئولية لا تتحقق بدون صلاحية أو سلطة مناسبة وكافية لتنفيذ المهام التي تعهد إلى المسئول لتحقيقها.







#### تعريف المطلحات

المادة: (٢)

تعريفات : يقصد بالعبارات التالية المعانى الموضحة قرين كل منها ما لم يقتضى السياق غير ذلك :

المؤسسة: مؤسسة عبدالله السليمان الخيرية .

الصلاحية: هي الحق الذي يمنح لشخص ما والذي يتمكن بموجبه من إلزام تابعيه بأداء واجباتهم ، أي هي القوة الإدارية والتنفيذية التي تمنح لشخص ما حتى يكون قادراً على القيام بعمل أوكل إليه.

السنولية: هي مجموعة الواجبات والمهام التي تعهد إلى شخص أو مجموعة في المؤسسة ويتم محاسبتهم على أساسها.

التفويض: يقصد بالتفويض أن يقوم صاحب الصلاحية الأصلي بدراسة الواجبات التي تدخل ضمن المسئوليات الملقاة على عاتقه فيبقي لنفسه من الصلاحيات ما تتطلب أن يقوم به بنفسه ، ويكلف المفوض إليه بالواجبات التي بمقدوره إتمامها بالكفاءة المطلوبة مع منحه الصلاحيات اللازمة لتنفيذها.

الإقتراج: تعنى الإتيان بفكرة معينة وإعدادها في شكل مقترح والتوصية باتخاذ القرار مع شرح الأسباب والبدائل وسبب اختيار البديل المختار.

الإعتماد: وتعني السلطة النهائية ( العليا ) في اتخاذ القرار ، أي الموافقة الرسمية بشأن الاقتراح الموصى به والتي يتوجب بعدها على الجهات المختصة التنفيذ العملى للقرار.



### سريان العمل باللائحة وصلاحية تعديلها

المادة: (٣)

- ١. يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من قبل رئيس مجلس الأمناء للمؤسسة .
- ٢. تعتبر الأنظمة والأدلة والتعليمات والقرارات التي تصدر في المؤسسة تفسيراً لهذة اللائحة جزءاً متمماً لها.
- ٣. لا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أو إضافة أية مواد أو بنود في هذه اللائحة إلا بموافقة رئيس مجلس أمناء المؤسسة .
- · · تتم مراجعة لائحة الصلاحيات بشكل منتظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً لتغير ظروف العمل في المؤسسة بقرار من الجهة التي أصدرتها .



#### مسؤولية ممارسة الصلاحيات

المادة: ( ؛ )

- ر. إن جداول الصلاحيات في مجموعها تشكل أداة فعالة لتنظيم سير العمل وتضع حدوداً للسلطات وتدرجها ، ويتوجب على كافة المسئولين على مختلف مستوياتهم الوظيفية في المؤسسة الالتزام بهذه الصلاحيات.
  - ٢. ترتبط الصلاحيات بشكل مطلق ومباشر بالوظائف ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأشخاص المعينين رسمياً في هذه الوظائف.
    - ٣. يتحمل صاحب الصلاحية الأصلي كامل المسئولية في استخدام الصلاحيات الممنوحة له .
  - يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشير ، بالإضافة إلى وجوب اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ولقب وظيفته وتاريخ التوقيع .

#### الحدود العامة لمارسة الصلاحيات

المادة: (٥)

- · لا يحق لصاحب الصلاحية ممارسة الصلاحيات المخولة له بمقتضى هذه اللائحة خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمى أو لمنفعة شخصية .
- ٢ لا يجوز فصل أي بند من بنود الاتفاق إلى جزأين أو أكثر بحيث يتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية ، وفي مثل هذه الأحوال يجب الحصول على موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى .
- ٣. يجب على صاحب الصلاحية عند اتخاذ القرارات بموجب الصلاحيات الممنوحة التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط الأخرى التي ينص عليها نظام المؤسسة والسياسات واللوائح والتعليمات الداخلية.



#### العلاقة بين الصلاحيات والمسؤوليات

المادة: (٢)

إن كل مسئولية تتطلب تخويل الصلاحية المناسبة للمسئول لتمكينه من القيام بها ، وكل صلاحية تعني تحميل هذا المسئول المسئولية لممارسة هذه الصلاحية على الوجه الصحيح وإنطلاقاً من هذا المبدأ فإن جداول الصلاحيات تشمل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة تحديداً لهذه المسؤوليات.

#### تفويض الصلاحيات

المادة: (٧)

### يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

- ١. يجوز أن يكون التفويض بشكل جزئي أو وقتي للمستوى الوظيفي التالي .
- ٢. يجب أن يكون التفويض بشكل مكتوب يوافق عليه مجلس الأمناء أو رئيس مجلس الأمناء .
- ٣. تبقى المسئولية عن الصلاحيات المفوضة على عاتق من قام بتفويض هذه الصلاحيات .
  - يجب أن يتم إخطار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض .
- ٥. من حق صاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته سحب بعض أو كل الصلاحيات المفوضة حينما يرى ذلك مناسباً .
- <sub>٢.</sub> في حالة تفويض الصلاحية وفي الحالات الطارئة وحالات المرض والغياب أو عدم وجود الشخص المفوض لأي سبب ، فإن الصلاحية المفوضة تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلى .







أولاً: التنظيم وشئون العاملين			
الاعتماد	الإقتراح	الصلاحية	p
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اعداد الخطة السنوبية	٠.١
رئيس مجلس الأمناء	المدير التنفيذي	التقرير السنوي	۲_
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	تعديل الهيكل التنظيمي العام للمؤسسة	٠,٣
رئيس مجلس الأمناء	المدير التنفيذي	أدلة السياسات والإجراءات والصلاحيات العامة للمؤسسة	٤ . ٤
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اختيار وتعيين اللجنة التنفيذية	.0
مجلس الأمناء	مجلس الأمناء	تعيين رئيس المجلس	٠,٦
مجلس الأمناء	مجلس الأمناء	اختيار وتعيين أمين المجلس	٠,٧
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اختيار وتعيين مدراء	٠,٨
المدير التنفيذي	الشؤون الادارية	توقيع عقود العمل للموظفين	٩.
		الإجراءات المتعلقة بالموظفين	٠١.
		◘ الموافقة على العمل الإضافي , تقييم الأداء , قبول الاستقالة , الانتداب	
رئيس مجلس الأمناء أو المدير التنفيذي	الشؤون الادارية التنفيذي	ورحلات العمل , الترشيح للتدريب , توقيع الجزاءات, الموافقة على الإجازات	
		السنوية و الاضطرارية، نقل الموظفين، خطط الإجازات السنوية, تحديد مواعيد	
		العطلات الرسمية , تعديل أوقات الدوام	
		الإجراءات المتعلقة بالموظفين	.11
الشؤون الاداراية المدير التنفيذي	<ul> <li>الحوافز والمكافآت التشجيعية والاستثنائية , تعديل الرواتب , توفير سيارة</li> </ul>		
	الشؤون الإدارايه	لاستخدام الموظف, توفير تأمين طبي, السلف والقروض والكفالات المالية,	
		منح إجازة بدون راتب.	
.1: \$11	المدير التنفيذي	♦ الإجراءات المتعلقة بالمدير التفيذي	٠١٢.
رئيس مجلس الأمناء		جميع ما سبق في فقرة ( ١٠ – ١١ )	



ثانياً: الاتصالات والمكاتبات والإتفاقيات		
صاحب الصلاحية	نوع الاتصالات	P
رئيس مجلس الأمناء	الوزراء فما أعلى	_17
رئيس مجلس الأمناء	الاتفاقيات الدولية	.1 ٤
رئيس مجلس الأمناء	مخاطبة الشخصيات الحكومية الدولية بمختلف مستوياتها	.10
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	المراتب الأعلى من محافظ المحافظة	٠١٦.
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	الإتفاقيات المحلية التي تقع في خارج حدود الموازنة المعتمدة للعام أو التي تمثل التزاماً مستقبلياً على المؤسسة.	.1٧
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	محافظ المحافظة أو من هم دونه من مسئولين حكوميين	-14
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	الغرف التجارية السعودية	.19
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	السفراء الأجانب في المملكة	٠٢.
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	القناصل والملحقين الخارجيين	٠٢١
رئيس مجلس الأمناء أو نائبه	الاتفاقيات المحلية التي تقع في حدود الموازنة المعتمدة للعام	_ 7 7



ثالثاً : الصلاحيات المالية				
الإعتماد	الإقتراح	الصلاحية	م	
رئيس مجلس الأمناء و المشرف المالي	مدير الحسابات	اعتماد الميزانية والقوائم المالية	. ۲۳	
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اعتماد الموازنة التقديرية و التدفقات النقدية للمؤسسة	۲٤.	
رئيس مجلس الأمناء او المدير التنفيذي	مدير الحسابات	اعتماد بند جديد في الموازنة العامة للمؤسسة	. ۲ ٥	
المشرف المالي	المدير التنفيذي	إعتماد الصرف في حدود الموازنة المعتمدة للأنشطة المختلفة للمؤسسة	. ۲٦	
المشرف المالي	المدير التنفيذي	اعتماد أوامر الشراء والصرف حتى ١٠٠٠٠٠٠ ريال	. ۲۷	
رئيس مجلس الأمناء	المدير التنفيذي	اعتماد أوامر الشراء و الصرف أكثر من ١٠٠٠٠٠ ريال ولغاية ٥٠٠٠٠٠ ريال	۸۲.	
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اعتماد أوامر الشراء أكثر من ٥٠٠.٠٠٠ ريال ولغاية ١.٠٠٠،٠٠ ريال	.۲۹	
مجلس الأمناء	رئيس مجلس الأمناء	اعتماد أوامر الشراء أكثر من ١٠٠٠٠٠٠ ريال	٠٣٠	
المشرف مالي أو المدير التنفيذي	مدير الحسابات أو الشؤون الادارية	توقيع الاتفاقيات بحد اقصى ٥٠ الف بعد استيفاء كافة الشروط	۳۱.	
المشرف مالي أو المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	توقيع الاتفاقيات اكثر من ٢٠٠٠٠ ٥ريال ولغاية ٢٠٠٠٠٠ ريال	۲۳.	
رئيس مجلس الأمناء	المدير التنفيذي	توقيع الاتفاقيات أكثر من ١٠٠٠٠٠٠ريال	۳۳.	
المدير التنفيذي	مدير الحسابات	اعتماد مدقق للحسابات داخلي و خارجي	٤٣.	
رئيس مجلس الأمناء والمشرف المالي	مدير الحسابات	إعدام حقوق مالية مشكوك في تحصيلها	٣٥	
رابعاً: تفصيص الإعانات				
الإعتماد	الإقتراح	الصلاحية	م	
رئيس مجلس الأمناء او المدير التنفيذي	الشؤون الادارية	قبول حالة مساعدة أو قطع المساعدة	۰۳٥	
رئيس مجلس الأمناء او المدير التنفيذي	الشؤون الادارية	منح مساعدة مقطوعة لحالة (اسرة أو فرد)	٠٣٦.	